فريق العمل

هذا الكتاب إنجاز جماعي لفريق من أساتذة علم أصول الفقه، شاركوا جميعهم في المشاورات والمناقشات العلمية التفصيلية للمشروع. ثم شارك من تيسر لهم بكتابة الفصول المدرجة فيه، حسب ما يأتي بيانه في المقدمة.

أما أعضاء هذا الفريق فهم الأساتذة:

- أحمد الريسوني/ جامعة محمد الخامس بالرباط.
- أحمد السنوني/ دار الحديث الحسنية بالرباط.
- أمينة سعدي/ جامعة القاضي عياض بمراكش.
- الجيلالي المريني/ جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس.
- المرحوم مولاي الحسين ألحيان/ جامعة القرويين، فرع أكادير.
- الحسين آيت سعيد/ جامعة القاضي عياض بمراكش.
- حميد الوافي/ جامعة المولى إسماعيل بمكناس.
- عبد الحميد عشاق/ دار الحديث الحسنية بالرباط.
- عبد السلام بلاجي/ جامعة محمد الخامس بالرباط.
- العربي البوهالي/ جامعة القاضي عياض بمراكش
- محمد عوام/ جامعة محمد الخامس بالرباط.
- مصطفى حسنين عبد الهادي / دار العلوم بمصر.
- الناجي لمين/ دار الحديث الحسنية بالرباط.

وأما الإشراف العام على هذا العمل فقد اضطلع به الأستاذ أحمد الريسوني، بمساعدة الأستاذ أحمد السنوني. وتولى الأستاذ أحمد الريسوني أعمال المراجعة والتتميم والتنسيق وكتابة المقدمات.

وقام الأستاذ الناجي لمين بجهد إضافي مشكور في المراجعة والتصحيح لمعظم فصول الكتاب.

obeikan.com

ولا ننسى الجهد الكبير الذي قام به الدكتور عبد الرحمن أبو صعيليك -أمين لجنة الطباعة والنشر- في إخراج الكتاب وإعداد المادة العلمية للطباعة؛ إذ قام بتحريره فنياً، وضبط النصوص المقتبسة وهوامش الكتاب، واستكمل بيانات المراجع والمصادر، إضافة إلى بناء قائمة المراجع والكشاف.

obeikan.com

المحتويات

المقدمة..... ١٣

الباب التمهيدي

الفصل الأول: نشأة علم أصول الفقه وتطوره..... ٢٣

أولاً: التأسيس والتدوين..... ٢٦

ثانياً: التوجهات الكلامية والمذهبية في الأصول..... ٣٥

ثالثاً: جهود التجديد في علم أصول الفقه..... ٤٨

الفصل الثاني: وظائف علم أصول الفقه..... ٦١

أولاً: الوظائف العملية لعلم الأصول..... ٦٤

ثانياً: الوظائف الترشيدية لعلم الأصول..... ٧٠

الفصل الثالث: القواعد المنهجية عند الأصوليين..... ٨٥

أولاً: قواعد في اكتساب التصورات والمفاهيم..... ٩٠

ثانياً: القواعد المنهجية في اكتساب القضايا والأحكام..... ٩٩

الباب الأول
مصادر الأحكام الشرعية

الفصل الأول: القرآن الكريم..... ١٥١

أولاً: مقاصد القرآن الكريم وتفسيرُه..... ١٥٧

obeikan.com

ثانياً: كليات القرآن الكريم ١٦٦
ثالثاً: أسباب النزول ١٧٧
رابعاً: الناسخ والمنسوخ ١٨٥
الفصل الثاني: السنة النبوية ٢٠٧
أولاً: مفهوم السنة ٢١٠
ثانياً: حجية السنة وطرق إثباتها ٢٤٦
ثالثاً: كيفية التعامل مع السنة ٢٥٢
الفصل الثالث: الإجماع ٢٨٩
أولاً: مفهوم الإجماع ٢٩٧
ثانياً: حجية الإجماع ٣٠٩
ثالثاً: أركان الإجماع وشروطه ٣١٥
الفصل الرابع: القياس ٣٣٣
أولاً: أركان القياس ٣٤٥
ثانياً: أقسام القياس ٣٥٠
ثالثاً: حجية القياس ٣٥٢
رابعاً: مسالك التعليل ٣٦٢
الفصل الخامس: المصلحة ٤٠٧
أولاً: المصلحة: تعريفات وتقسيمات ٤١٠
ثانياً: حجية المصلحة ٤١٧
ثالثاً: العلاقة بين النص والمصلحة ٤٤١

obeikan.com

الباب الثاني
الحكم الشرعي

الفصل الأول: الحكم الشرعي وأقسامه ٤٥٣
أولاً: تعريف الحكم الشرعي ٤٥٥
ثانياً: الحكم التكليفي وأنواعه ٤٥٧
ثالثاً: الحكم الوضعي ٤٨٧
الفصل الثاني: الموازنة والترتيب بين الأحكام ٤٩٥
أولاً: الموازنة والترتيب بين الواجبات ٤٩٧
ثانياً: الموازنة والترتيب بين الواجب والمندوب ٥٠١
ثالثاً: الموازنة والترتيب بين الواجب العيني والواجب الكفائي ٥٠٥
رابعاً: الترتيب والموازنة بين المحرمات والمكروهات ٥١١
خامساً: الموازنة بين فعل الواجبات وترك المحرمات، أو: هل الأفضل
فعل المأمورات أو ترك المنهيات؟ ٥١٦

الباب الثالث
طرق الاستنباط

الفصل الأول: الأصول الحاكمة لطرق الاستنباط ٥٢٥
أولاً: المسالك الأساسية للفهم والإفهام ٥٢٧
ثانياً: القواعد المنهجية ٥٥٩
الفصل الثاني: دلالات الألفاظ ٥٩٩

obeikan.com

أولاً: دلالة المنطوق ٦٠٦
ثانياً: دلالة المفهوم ٦٥٦

الباب الرابع
الاجتهاد والإفتاء

الفصل الأول: الاجتهاد..... ٦٧٣
أولاً: في مبادئ الاجتهاد ٦٧٩
ثانياً: شروط الاجتهاد وتأهيل المجتهد ٧٠٥
ثالثاً: تجديد مناهج الاجتهاد..... ٧٢٠
الفصل الثاني: الإفتاء ٧٥٧
أولاً: مفهوم الإفتاء وأهميته..... ٧٥٩
ثانياً: المفتي والمستفتي..... ٧٦٦
ثالثاً: الفتوى، صناعةً وتنظيماً..... ٧٨١
الخاتمة ٧٩٩
قائمة المراجع ٨٠٥
الكشاف ٨٥١

obeikan.com

المقدمة

التجديد الأصولي؛ دواعيه وأهدافه وخصائصه

التجديد سنة الشرع والطبع

حين نُقْدم على خطوة تتعلق بالتجديد عموماً، وبتجديد "علم أصول الفقه" خصوصاً، فنحن نقوم بشيء هو من صميم سنن الحياة، بل هو من ضروراتها ومظاهرها. وهل هناك علم حي لم يتطور ولم يتجدد، أو تطور وتجدد، ثم توقف وأغلقت أبوابه؟

إنَّ أي علم يتوقف وينقطع عنه عنصر التجديد والتطوير، فليس أمامه إلا الدخول في حالة احتضار، تطول أو تقصر، ثم يعقبها -إن استمرت- موت محقق.

أي تجديد نعني؟

في موضوعنا؛ تجديد علم أصول الفقه، يجب أن نميز بين "أصول الفقه"، و"علم أصول الفقه"؛ فـ(أصول الفقه) يراد بها الأصول والمصادر والقواعد الشرعية الكبرى التي يُستمَد منها الفقه. أي فهو مساوٍ لقولنا: "أصول الأحكام"، أو "أصول الشريعة". وهذه لها من الرسوخ والثبات والعموم والدوام، ما لا نزاع فيه ولا غبار عليه. وأما "علم أصول الفقه" فيراد به تخصص علمي دراسي، يشمل مجمل القضايا والمسائل والتعريفات والنظريات والآراء والقواعد المنهجية لهذا العلم. إلا أن "علم أصول الفقه" قد يطلق عليه اختصاراً "أصول الفقه" بحذف كلمة "عِلم"، كما يقع في أسماء العلوم كافة. فمن هنا يقع الخلط والالتباس بين المفهومين.

فالذي يعنينا ونعنيه في هذا المشروع، هو: "تجديد علم أصول الفقه"، إلا أن "أصول الفقه" بالمعنى الأول، سيكون لها نصيبها من التجديد، من حيث النظر إليها والتعامل الأصولي معها.

obeikan.com

وتجديد علم أصول الفقه، أو التجديد فيه، إنما هو عمل علمي فكري، يحق لكل صاحب علم وفكر أن يشتغل به ويسهم فيه، على قدر علمه وفكره وتمكنه.

وفحوى التجديد الذي نتحدث عنه، يشمل إضافة الجديد المفيد، ويشمل صقل القديم وشحذه، حتى يكون كأنه جديد. وفي الحالتين، فإن غرض التجديد هو تحقيق درجات أعلى من الفائدة والفاعلية والتلاؤم مع الحاجات والإشكالات المتجددة.

وسنرى في الفصل الأول من هذا الكتاب أن تاريخ علم أصول الفقه -من ولادته إلى الآن- حافل بالتطوير والتجديد. حتى إن ما تُعدُّ فترةَ جمود وركود وعقم، فإنها لم تخل من مجددين ومبادرات تجديدية لهذا العلم، حتى قال الزركشي -وهو ينتمي إلى هذه الفترة-: "وزدتُ في هذا الفن من المسائل ما ينيف على الألوف، وولَّدْتُ من الغرائب غيرَ المألوف، ورددت كل فرع إلى أصله، وشكلٍ قد حيل بينه وبين شكله، وأتيتُ فيه بما لم أسبق إليه ..."[1]

ثم لم تلبث دعوات التجديد ومحاولاته أن كثرت وارتفعت أصواتها في هذا العصر. وفي هذا السياق يأتي هذا المشروع.

أولاً: دواعي المشروع

أما دواعي الإقدام على هذه الخطوة فهي:

١- الانتقال من القول إلى الفعل، أو من المناقشة النظرية إلى الممارسة الفعلية

ونعني بذلك الانتقالَ من التحدث عن تجديد علم أصول الفقه ومناقشة فكرته، إلى العمل على تحقيق هذا التجديد وممارسته. فقد دار النقاش وطال في مدى مشروعية التجديد في علم راسخ ناضج مستقر كعلم أصول الفقه،

---

(١) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر. **البحر المحيط في أصول الفقه**، تحقيق: محمد محمد تامر، بيروت: دار الكتب العلمية، ط. ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ج١، ص٤.

وتعددت المساجلات والمراجعات في جدوى هذا التجديد ووجوهه وحدوده ومحاذيره وضوابطه. ولقد انتهى هذا النقاش إلى التسليم بالحاجة إلى التجديد في جوانب معينة، وبقي الغموض والتحفظ لدى البعض في جوانب أخرى. كما بقي التحفظ والتهيب في تداعيات فتح هذا الباب. ونحن نرى أن هذا كله -أو جلّه- لن يحسم ولن يثمر بالاستمرار في المناقشات النظرية، وإنما بالإقدام على المبادرات الفعلية.

٢- تقديم خطوة ارتيادية للتجديد الأصولي

لقد أثمرت الدعوات والنزعات التجديدية الإسلامية إنتاجاً علمياً تجديدياً معتبراً ومقدراً، في كثير من العلوم الإسلامية؛ سواء في القضايا الفكرية والمنهجية العامة، أو في علوم بعينها، كالتفسير والدراسات القرآنية، وفقه الحديث النبوي، وعِلمَي الفقهِ وأصولِ الفقه، وعِلمَي القواعدِ والنظريات الفقهية، وعلم مقاصدِ الشريعة. وبعض هذا الإنتاج تم في رحاب الجامعات والبحوث الجامعية، وبعضها في مراكز ومعاهد متخصصة في البحث العلمي والتطوير الفكري، وبعضها تم بمبادرات وجهود فردية.

والذي يعنينا الآن هو أن البحوث والدراسات والمصنفات الأصولية كانت في صميم هذا الإنتاج ذي المضامين التجديدية، إلا أن طابعها الجزئي والفردي، قد فوَّت عليها ميزة التناسق والتكامل والانتظام في رؤية تجديدية موحدة شاملة، وهو ما أضعف من تأثيرها وصلاحيتها لكي تشكل نقلة نوعية في التجديد الأصولي، وتكون أنموذجاً لهذا التجديد المنشود.

فهذا كذلك كان من دواعي التفكير في هذه المبادرة، رجاء أن تكون خطوة لسد هذه الثغرة.

٣- انحسار الأثر القيادي لعلم أصول الفقه

لا يخفى على أحد من المختصين ما أصبح علم أصول الفقه يعانيه ونعاني منه

معه، من ضعف وانحسار لأثره العلمي القيادي. لقد كان هذا العلم قائداً ضابطاً للعلوم الإسلامية الأخرى، وكان قائداً موجهاً لمنهجية التفكير الإسلامي، وكان قائداً مؤسساً لكل ممارسة تشريعية أو قضائية للمجتمعات والدول الإسلامية. وها قد أصبح -في غالب أمره- محض علم تراثي مستثقل، كثيرِ العَناء قليل الغَناء، لا يكاد يدرس إلا بكثير من التبرم، وقليل من الاكتراث، حتى وجدنا الشيخ عبد الوهاب خلاف يقول في مقدمة كتابه "علم أصول الفقه": "وهذا كتابي في علم أصول الفقه قصدت به إحياء هذا العلم ..."[1]

وسواء تعلق الأمر بالإحياء والبعث، أو بمجرد التجديد والتفعيل، فإن المعنى المشترك هو وجوب القيام بما يمكن لاستعادة مكانة هذا العلم ووظائفه التي لا يضطلع بها غيره.

ثانياً: أهداف المشروع

وبناء على ما سبق من دوافع ومحركات لهذه المبادرة، فإن من الأهداف التي يطمح المشروع إلى تحقيقها، أو تحقيق ما أمكن منها، ما يلي:

١- تمكين علم أصول الفقه من استعادة الفاعلية والقدرة على الاستجابة والاستيعاب للمشكلات والإشكالات المنهجية والفقهية والفكرية، التي يواجهها المسلمون في عالمهم المعاصر. فهذا هو الهدف الأول والأكبر لكل ما صدر عنا من تعديل وتغيير، ومن نقد أو مخالفة، أو حذف أو إضافة.

٢- الإسهام في استعادة الوظيفة المرجعية التي اضطلع بها علم أصول الفقه، بكونه أداة لتحقيق الوحدة المنهجية، والتقارب الفكري والمذهبي، لدى الأمة الإسلامية، بعد أن تحول -في غالب مسائله ومباحثه وقواعده- إلى أداة فعالة لإنتاج الاختلاف وتطريقه، وتكثيره وتسويقه. وهذا لا يعني إنكارنا أو رفضنا لوجود قدر واسع من الخلاف الطبيعي والمفيد، لكن المرفوض هو أن يصبح الخلاف هواية ورياضة ذهنية، وأن يَنتهك -أو يُنتَهَك به-

(١) خلاف، عبد الوهاب. **علم أصول الفقه**، الكويت: دار القلم، ط. ١٢، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م، ص٨.

حِمَى الأصول المرجعية، والمقاصد الشرعية، والقواعد العلمية، والوحدة الإسلامية. وفي جميع الأحوال فعلم أصول الفقه -على ما سيأتي في موضعه- ليس من وظائفه خدمة الخلاف، بإنشائه وإفشائه، وإنما من وظائفه تقليل الخلاف ومحاصرته.

٣- تعزيز الجهود الاجتهادية للعلماء المجتهدين المعاصرين -سواء في مجال الاستنباط الفقهي، أو في المجالات الواسعة للفكر الإسلامي- وإمدادها بالقواعد والمسالك المنهجية المسعفة لهم والممهدة لاجتهاداتهم. فالجهود والمبادرات التجديدية متواصلة على كافة الأصعدة، منذ قرن من الزمان أو يزيد، ولكنها في أحسن الأحوال متعثرة ومتقطعة. فلا بد من مضاعفة الجهود التجديدية وترقيتها وتقوية وسائلها المنهجية. ونرجو أن يكون عملنا هذا إضافة مفيدة ومؤثرة في هذا الاتجاه.

٤- رفع القدرة التنافسية للمنهجية الإسلامية، بإزاء المنهجيات والتحديات الفكرية المحيطة بنا. وعلم أصول الفقه هو المحضن الجامع للمنهجية العلمية والعملية لدى المسلمين. وقد كان للمنهجية الأصولية إسهام كبير في تأسيس التفكير العلمي وبثه في العالم المتمدن،[1] وهو ما يجب بعثه واستئنافه اليوم.

٥- وبناء على ما تقدم، فإن المرجو كذلك من هذا المشروع، هو أن يكون مفيداً لذوي تخصصات ووظائف شتى، من علماءَ ومُدرسين وباحثين شرعيين، ومن قانونيين، ومفكرين، وسياسيين.

ثالثاً: خصائصه المنهجية

١- لا شك في أن المحدد الأول والأصل لما سواه من سماتنا المنهجية في هذا العمل هو: الحرص على الجديد المفيد في البناء الأصولي. والجديد

(١) انظر: في هذا الصدد: كتاب "**مناهج البحث عند مفكري الإسلام**" للدكتور علي سامي النشار، وانظر فصل "قواعد الفكر المنهجي عند الأصوليين" من هذا الكتاب.

المفيد الذي حرصنا على استقصائه وتقديمه، يدخل فيه ما ليس مسبوقاً -فيما نعلم- من الاجتهادات والإضافات والآراء. ويدخل فيه بعض ما قيل به من قبل، ولكنه أهمل ولم يؤبه له ولم يُقْدَر قدْرَه ولم يعط مكانته في علم أصول الفقه.

٢- والحرص على الجديد المفيد، اقتضانا اجتناب الحرص على ما سواه؛ فما لم يكن جديداً ولا مفيداً، فمنهجنا الإعراض عنه، أو الاكتفاء بالإشارة العابرة إليه، مهما كانت المكانة التي احتلها في مصنفات الأصوليين وسجالاتهم. وأما ما كان مفيداً وليس جديداً، فنحفظ له حقه ومكانته، لكي يظهر البناء الأصولي في تكامله وتناسقه، ولكننا نعرض له ونعرضه على قدر فائدته ومدى الحاجة إليه.

٣- وإذا كان من منهجنا عدم الحرص على ما ليس مفيداً، وأننا تعاملنا معه بالإعراض والتجاهل، فمن باب أولى أن نفعل ذلك مع ما نعتبره ضاراً بعلم أصول الفقه، ومعطلاً أو معرقلاً لوظائفه، أو مشوهاً لحقيقته ورسالته. فهناك مسائل مقحمة في علم أصول الفقه، ليس لها من أثر سوى "تسويد" الصفحات التي ملئت بها.

٤- ومما تفرع على ما سبق: تعمُّدُنا اجتنابَ الاستعراضات التاريخية واستقصاء الأقوال والمذاهب الأصولية للمتقدمين والمتأخرين. وكذا التراجم والتعريفات والشروح اللغوية والفوائد الهامشية. وقد خصصنا فصلاً مختصراً لتاريخ علم أصول الفقه، لأجل الفوائد التي تم بيانها فيه، ولكن حين الدخول في صميم العلم وقضاياه، فحينئذ لا نتحرى إلا ما كان من صميم المسائل الأصولية.

٥- وتلافياً للآفة التي شاعت في معظم المصنفات الأصولية، وهي شح الأمثلة والتطبيقات، أو اعتماد ما هو رديء أو خيالي منها، فقد حرصنا على تكثير الأمثلة التوضيحية والتطبيقية، وأن تكون أمثلةً حقيقية، من نصوص الشرع ومن الواقع الحقيقي.

٦- ومن هذا الباب كذلك حَرَصْنا على اجتناب آفة أخرى، وهي الاشتغال بالجدل مع الآراء المخالفة والردودِ عليها، وحَرَصْنا -بخلاف ذلك- على الاتجاهِ أكثر ما يمكن نحو متطلبات التأصيل والبناء. وإذا كان في المسألة رأي مخالف ذو بال وذو أثر، فيذكر باختصار، مع إيثار التركيز على ما هو المختار والمعتمد.

٧- ولا يخفى أن تعدد المشاركين في هذا العمل، لا بد وأن يكون له آثاره المتمثلة في أشكال من التفاوت والتباين من فصل لآخر، ولكنها تباينات تكاد تنحصر في جوانب جزئية أو أسلوبية أو شكلية، ولا تخل بالتكامل والانسجام العام للمشروع وسماته الأساسية، ولا بالأهداف المتوخاة من ورائه.

رابعاً: فصول الكِتاب وكُتَّابُها

يشتمل الكتاب على أربعة عشر فصلاً، نذكرها فيما يلي مع أسماء كتابها:

١- تطور علم أصول الفقه: للدكتور عبد السلام بلاجي.

٢- وظائف علم أصول الفقه: للدكتور محمد عوام.

٣- القواعد المنهجية عند الأصوليين: للأستاذ مصطفى حسنين عبد الهادي.

وهذه الفصول الثلاثة تكوّن (الباب التمهيدي) للكتاب.

٤- القرآن الكريم: للدكتور الحسين آيت سعيد.

٥- السنة النبوية: للدكتور الناجي لمين.

٦- الإجماع: للدكتور أحمد السنوني.

٧- القياس: بدأه الدكتور الحسين ألحيان، ثم أدركه أجله رحمة الله عليه، فتولاه وأتمه الأستاذ مصطفى حسنين عبد الهادي.

٨- المصلحة: للدكتور أحمد الريسوني.

obeikan.com

وهذه الفصول الخمسة تكوّن (باب مصادر الأحكام).

٩- الحكم الشرعي وأقسامه: للدكتور محمد عوام.

١٠- الموازنة والترتيب بين الأحكام: للدكتور محمد عوام.

وهذان الفصلان يكوّنان (باب الحكم الشرعي).

١١- الأصول الحاكمة لطرق الاستباط: للدكتورة أمينة سعدي.

١٢- دلالات الألفاظ: للدكتورة أمينة سعدي.

وهذان الفصلان يكوّنان (باب طرق الاستنباط).

١٣- الاجتهاد: للدكتور عبد الحميد عشاق.

١٤- الإفتاء: للدكتور العربي البوهالي.

وهذان الفصلان يكوّنان (باب الاجتهاد والإفتاء).

ونسأل الله تعالى بركته وتوفيقه وعفوه. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ ﴿٥٣﴾ ﴾ [النحل: ٥٣].

عن فريق المشروع

أحمد بن عبد السلام الريسوني

obeikan.com